



تعثر الشركات

في الواقع إن الحديث عن تعثر الشركات يلامس مشاعر كثير من المستثمرين والمساهمين وخاصة صغار المساهمين، لا سيما ممن وقع فريسة لتعثر هذه الشركات وهم في الحقيقة شريحة واسعة من المجتمع.

ومن خلال الإطلاع على أوضاع السوق المالي والعقاري والأخبار الاقتصادية وتشكيل لجان التدقيق والتحقق من قبل الجهات الرقابية نجد أن هناك حالات تعثر كبيرة، وهناك أسئلة كبيرة يطرحها صغار وكبار المساهمين الذين وقعوا أولاً فريسة شركات توظيف الأموال، ثم اتجه بعضهم إلى المساهمات بالشركات العقارية... الخ . فوقعوا مرة أخرى فريسة التعثر وربما النصب والاحتيال.

وهنا يأتي السؤال الهام ، فما هو السبب المهم لتعثر الشركات ؟ وقبل الإجابة على ذلك نبحث بالمراد بالتعثر حيث ذهب بعض الباحثين الاقتصاديين إلى تقسيم الشركات في تعثرها إلى قسمين :-

- 1- **تعثر اقتصادي**: وهو عدم قدرة إيرادات الشركة على تغطية نفقاتها، أو انخفاض صافي القيمة المالية للاستثمار .
- 2- **تعثر مالي**: ويمكن أن يأخذ احد الشكلين التاليين :-

أ- عجز عن مواجهة تسديد الالتزامات القصيرة الأجل بالرغم من أن موجودات الشركة كافية لتسديد التزاماتها (أزمة سيولة نقدية).

ب- عجز الشركة عن مواجهة الالتزامات المتحققة على الشركة أي عدم وجود رأس المال العامل لتغطية الدورة التشغيلية للشركة.



وعلى كل حال فإنه لا يمكن ضبط مفهوم التعثر بهذا الاعتبار وسوف نعود إلى بيان أسباب تعثر الشركات وعلى وجه الخصوص الشركات العقارية التي ازدادت بشكل كبير في السنوات السابقة وحاولت استقرار أسباب تعثرها وخلصت إلى عدة أمور ومن أهمها على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي :-

1- تلاعب مؤسس الشركة بأموال المساهمين حيث يوههم بادئ الأمر بدراسة جدوى اقتصادية، ثم يأتي مجلس الإدارة وهم المؤسسين بواقع الأمر ويقوم بتوظيف رأسمال الشركة في جزء منه بالمشروع المذكور بدراسة الجدوى والباقي في مشاريع أخرى غير مجدية - قد تكون تعود على المؤسسين بالنفع الشخصي "تضارب مصالح" - وربما استثمار أموال المساهمين في مجالات مشبوهة، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى تعثر مفاجئ لا يعرف سببه.

والأخطر من ذلك أن يعمد مجلس الإدارة إلى تأخير انجاز المشاريع المنوي إقامتها، بهدف استثمار أموال المساهمين في البورصة أو غيره، لتحقيق مكاسب مادية بأسرع وقت ممكن وقد تأتي النتيجة عكسية.

2- معظم الشركات العقارية تقوم بشراء قطع الأراضي بموجب وكالات عدلية لعدة أسباب من ضمنها لغايات المتاجرة السريعة وسهولة الانتقال، أو الأراضي المملوكة على الشبوع أو المبالغة في شراء الأراضي مما يؤدي إلى عدم إمكانية إقامة المشاريع وتجميد أموال الشركة.

3- عدم كفاءة بعض أعضاء مجلس الإدارة، ودخولهم الاستثمار دون سابق خبرة أو معرفة وتجربة ودون دراسة للجدوى الاقتصادية ، مما يفاجئ المساهم وربما عضو مجلس الإدارة بارتفاع المصاريف، وبالتالي ارتفاع قيمة الموجودات كونها حملت بالإضافة إلى ثمنها المصاريف الإدارية والأخرى مما يكمن الصعوبة في بيع تلك الموجودات (العقارية) بدون خسارة وهذا ينعكس سلباً على سعر السهم بالبورصة ، وهذا يضطر بعض المساهمين نظراً لحاجته الماسة للسيولة لبيع مساهمته بثمن بخس .



وللخروج من تعثر الشركات أرى بعض الحلول التالية ومن ضمنها على سبيل المثال ما يلي:-

- 1- أن تقوم الجهات الرقابية ذات العلاقة (دائرة مراقبة الشركات + هيئة الأوراق المالية) بالتعاون مع خبراء من ذوي الخبرة والاختصاص لدراسة الأسباب التي أدت إلى التعثر وإيجاد الحلول المناسبة للخروج من ذلك لإنقاذ كثير من المساهمين. وتحميل الأمر للأشخاص المتسببين ((رئيس و أعضاء مجلس الإدارة والمدراء الرئيسيين في الشركة ومدقق الحسابات الخارجي والمدقق الداخلي)) بذلك لا سيما أن هناك قوانين تلزمهم بتحميل الضرر المادي والجزائي، وتفعيل النصوص القانونية بعدم جواز من تثبت إدانته بتولي عضوية مجلس الإدارة أو مدير للشركة مستقبلاً .
- 2- عدم وضع حلول أشبه بالعراقيل للخروج من هذه الأزمة أي أن تكون هناك حلول جذرية وليست مرحلية، وحبذا لو يكون هناك تعديل لقانون الشركات بإناطة المجال للجهات الرقابية لفرض اندماج الشركة المتعثرة مع شركة أخرى بعد دراسة الجدوى الاقتصادية لها اسوة بقانون البنوك والتأمين.
- 3- وضع رقابة أكثر فاعلية على المضاربة بالبورصة وخاصة الأشخاص المتسببين بالخسائر وتعثر الشركات.
- 4- تفعيل القوانين والأنظمة لوضع حداً لتلاعب وتضارب المصالح والتركيز على الافصاح دون ابطاء.
- 5- زيادة الوعي الاقتصادي من خلال إقامة الندوات وضع الآليات المحفزة للمشاركة، وذلك لعرض المشكلات الاقتصادية، وأسباب تعثر الشركات وتعريف المساهم بحقوقه وتحفيز على حضور اجتماعات الهيئات العامة وممارسة حقه.
- 6- تفعيل قواعد الحوكمة وتنويع خبرات أعضاء المجلس وخاصة الأعضاء المستقلين .
- 7- التركيز بشكل كبير على ملاحظات المدقق الخارجي وتقارير المدقق الداخلي وقرارات لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة .

وفي الختام فانني ارى انه يتوجب على الجهات ذات العلاقة التآني التام في تسجيل اي شركة مساهمة عامة او تحويل صفتها او اندماجها لتصبح مساهمة عامة الا بعد التمييز الدقيق ودراسه غاياتها والاشخاص القائمين عليها خاصة ان كانت غاياتها عقارية او استثمارية... الخ .